السنة الخامسة والثمانون ـ عدد 4350 — 18 رمضان 1416 (8 فبراير 1996)

ISSN 0851 - 1195

المملكة المغربية

الجريدة الرسمية

النشرة العامة

ثمن النسخة : 10 دراهم

بيان النشرات	تعريفة الاشتراك في المغرب ستة اشهر	في المغرب سنة	في الخارج
النشرة العامة	200 درهم	300 درهما	فيما يخص النشرات الموجهة إلى الخارج عن الطريق العادي او عن طريق الجو او البريد الدولي السريع ، تضاف إلى مبالغ التعريفة المنصوص عليها بمنته مصاريف الإرسال كما هي محددة في النظام البريدي الجاري به العمل.
نشرة الترجمة الرسمية	100 درهما	150 درهما	
نشرة الإعلانات القانونية والقضائية والإدارية	150 درهما	200 درهم	
نشرة مداولات مجلس النواب		150 درهما	

يطلب الاشتراك من المطبعة الرسمية
الرباط ـ شالة
الهاتف : 76.50.24 ـ 76.50.25 ـ 76.54.13
الحساب الجاري البريدي رقم 16 W ـ 101
بالرباط

تدرج في النشرة العامة القوانين والنصوص التنظيمية ونصوص الاوفاق الدولية الموضوعة باللغة العربية وكذلك المقررات والوثائق التي تفرض القوانين او النصوص التنظيمية الجاري بها العمل نشرها بالجريدة الرسمية.

فهرست

نصوص عامة

صفحة

أعضاء مجالس جماعية. ـ انتخابات جزئية.

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 84.96 صادر في 2 رمضان 1416 (23 يناير 1996) بتحديد تاريخ إجراء انتخابات جزئية لانتخاب أعضاء مجالس جماعية 219

نصوص خاصة

إقليم إسفي. ـ نزع ملكية قطعة ارضية.

مرسوم رقم 2.95.821 صادر في 4 شعبان 1416 (26 ديسمبر 1995) باعلان ان المنفعة العامة تقضي ببناء مقر للقيادة ، دار للجماعة.توسيع السوق الاسبوعي وإحداث مساحات خضراء بجماعة الغيات بإقليم اسفي وبنزع ملكية القطعة الارضية اللازمة لهذه الغاية 220

إقليم الجديدة. ـ نزع ملكية قطع ارضية.

مرسوم رقم 2.95.824 صادر في 4 شعبان 1416 (26 ديسمبر 1995) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث حديقة عمومية بمدينة سيدي بنور بإقليم الجديدة وبنزع ملكية القطع الارضية اللازمة لهذه الغاية.... 221

تعيين أمرين مساعدين بالصرف.

قرار لوزير السياحة رقم 2884.95 صادر في 16 من جمادى الآخرة 1416 (10 نوفمبر 1995) بتعيين أمرين مساعدين بالصرف 221

قرار لوزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية رقم 2880.95 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1416 (17 نوفمبر 1995) بتعيين أمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم..... 222

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 2972.95 صادر في 28 من جمادى الآخرة 1416 (22 نوفمبر 1995) بتعيين أمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم..... 223

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

صفحة

قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 2998.95 صادر في 4 رجب 1416 (27 نوفمبر 1995) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه 225

تفويض الإمضاء.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2930.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 225

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2931.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 225

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2932.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 226

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2933.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 226

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2934.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 226

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2935.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 227

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2936.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 227

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2937.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 227

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2942.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 228

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2943.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 228

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2944.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 228

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2957.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 228

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2958.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 229

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2959.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 229

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2960.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 229

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2961.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 230

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2962.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 230

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2963.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الإمضاء 230

صفحة

المياه.

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2262.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بعمالة مراكش ـ لمنارة 231

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2263.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بعمالة مراكش ـ لمنارة 231

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2264.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بعمالة مراكش ـ لمنارة 231

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2265.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بعمالة مراكش ـ لمنارة 231

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2266.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بعمالة مراكش ـ لمنارة 231

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2267.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم قلعة السراغنة 231

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2268.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم الحوز 231

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2269.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بإقليم الحوز 232

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2270.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ باقليم قلعة السراغنة 232

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2247.95 صادر في 3 ربيع الأول 1416 (فاتح اغسطس 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بعمالة مراكش ـ لمنارة 232

قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2248.95 صادر في 3 ربيع الأول 1416 (فاتح اغسطس 1995) بإجراء بحث علني في مشروع الترخيص في أخذ الماء بواسطة الضخ بعمالة سيدي يوسف بن علي 232

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نـــصـــوص عـــامـــة

قرار لوزير الدولة في الداخلية رقم 84.96 صادر في 2 رمضان 1416 (23 يناير 1996) بتحديد تاريخ إجراء انتخابات جزئية لانتخاب أعضاء مجالس جماعية.

وزير الدولة في الداخلية ،

بناء على القانون رقم 12.92 المتعلق بوضع ومراجعة اللوائح الانتخابية العامة وتنظيم انتخابات مجالس الجماعات الحضرية والقروية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.90 بتاريخ 9 ذي الحجة 1412 (11 يونيو 1992) كما وقع تغييره ولاسيما المادة 61 منه ؛

وعلى الظهير الشريف المعتبر بمثابة قانون رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المتعلق بالتنظيم الجماعي ولاسيما الفصول 11 و 12 و 13 و 14 منه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.92.468 الصادر في 28 من ذي الحجة 1412 (30 يونيو 1992) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية للمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة ، كما وقع تغييره وتتميمه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يدعى ناخبو الدوائر الانتخابية المرقمة باللائحة الملحقة بهذا القرار يوم الجمعة 22 مارس 1996 لاجراء الانتخابات الجزئية لانتخاب أعضاء مجالس جماعية.

المادة الثانية

يجب على كل مرشح أن يودع ترشيحه بنفسه بمقر السلطة الادارية المحلية من يوم الاثنين 4 مارس 1996 إلى غاية يوم الجمعة 8 مارس 1996 في الساعة الثانية عشرة (12) زوالا.

المادة الثالثة

تبتدىء الحملة الانتخابية في الساعة الأولى من يوم السبت 9 مارس 1996 وتنتهي عند تمام الساعة الثانية عشر (12) ليلا من يوم الخميس 21 مارس 1996.

المادة الرابعة

تنتهي مدة عضوية الأعضاء المنتخبين بموجب المادة الأولى أعلاه بانتهاء مدة انتداب المستشارين الجماعيين المنتخبين في الانتخابات العامة التي جرت في 16 أكتوبر 1992.

المادة الخامسة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 رمضان 1416 (23 يناير 1996).

الامضاء : إدريس البصري.

*
* *

لائحة الدوائر الانتخابية الجماعية الشاغرة

الجماعة	رقم الدائرة الانتخابية
سيدي بليوط (البلدية)	39
وادي زم (البلدية)	1 و 2 و 3 و 5 و 6 و 8 و 10 و 13 و 14 و 15 و 24 و 25 و 26 و 28 و 29 و 30.
أولاد أمغار	4

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

نـــصـــوص خـــاصـــة

مرسوم رقم 2.95.821 صادر في 4 شعبان 1416 (26 ديسمبر 1995) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي ببناء مقر للقيادة ، دار للجماعة ، توسيع السوق الأسبوعي وإحداث مساحات خضراء بجماعة الغيات باقليم آسفي وبنزع ملكية القطعة الأرضية اللازمة لهذه الغاية.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وبناء على الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة الغيات خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 16 أغسطس 1991 ؛

وعلى نتائج البحث الاداري المباشر من 28 سبتمبر الى 30 نوفمبر 1994 ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي ببناء مقر للقيادة ، دار للجماعة ، توسيع السوق الأسبوعي واحداث مساحات خضراء بجماعة الغيات باقليم آسفي.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطعة الأرضية المشار إليها بحواشي ملونة في التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم والمبينة في الجدول التالي :

رقم واسم القطعة الأرضية في المخطط	نوعيتها ومرجعها العقاري	مساحتها (بالمتر المربع)	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك
بلاد سوق الاثنين	عارية مطلب رقم 52416 ج	– مقر القيادة : 3500 ؛ – دار الجماعة : 1.000 ؛ – توسيع السوق الأسبوعي : 950 ؛ – إحداث مساحات خضراء : 18550.	السادة : 1 – محمد بن علال بن محمد الشباني ؛ 2 – محمد بن علال بن محمد ؛ 3 – حميد بن علال بن محمد. تقييدات لحقوق عينية أو تحملات عقارية : – تعرض مقيد بتاريخ فاتح يونيو 1983 (كناش 2 عدد 710) لفائدة السيدة ميلودة بنت محمد للمطالبة بحقوق مشاعة في الملك المذكور ؛ – تعرض مقيد بتاريخ 9 سبتمبر 1983 (كناش 3 عدد 140) لفائدة السيد بنزيز احمد بن ابراهيم ، نيابة عن زوجته مباركة بنت علال للمطالبة بحقوق مشاعة في الملك المذكور.

المادة الثالثة. – يعهد إلى رئيس مجلس جماعة الغيات تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 شعبان 1416 (26 ديسمبر 1995).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة في الداخلية ،

الامضاء : إدريس البصري.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

مرسوم رقم 2.95.824 صادر في 4 شعبان 1416 (26 ديسمبر 1995) بإعلان أن المنفعة العامة تقضي بإحداث حديقة عمومية بمدينة سيدي بنور بإقليم الجديدة وبنزع ملكية القطع الأرضية اللازمة لهذه الغاية.

الوزير الأول ،

بناء على القانون رقم 7.81 المتعلق بنزع الملكية لأجل المنفعة العامة وبالاحتلال المؤقت ، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.254 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) ؛

وعلى المرسوم رقم 2.82.382 الصادر في 2 رجب 1403 (16 أبريل 1983) في شأن تطبيق القانون المشار إليه أعلاه ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.76.583 الصادر في 5 شوال 1396 (30 سبتمبر 1976) المعتبر بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي ، كما وقع تغييره وتتميمه ؛

وبعد الاطلاع على مداولة مجلس جماعة سيدي بنور خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ 9 جمادى الأولى 1414 (25 أكتوبر 1993) ؛

وعلى نتائج البحث الاداري المباشر من 6 يوليو إلى 5 سبتمبر 1994 ؛

وباقتراح من وزير الدولة في الداخلية ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يعلن أن المنفعة العامة تقضي بإحداث حديقة عمومية بمدينة سيدي بنور بإقليم الجديدة.

المادة الثانية

تنزع بناء على ما ذكر ملكية القطع الأرضية المشار إليها بحواشي ملونة في التصميم الملحق بأصل هذا المرسوم والمبينة في الجدول التالي :

أرقام وأسماء القطع الأرضية في المخطط	نوعيتها ومراجعها العقارية	مساحتها	أسماء وعناوين الملاك أو المفروض أنهم الملاك
		(بالمتر المربع)	السادة :
1 بلاد الخير	عقارية ر.ع 08/61.561	3096	عبد الرحمان الباهي وشركاؤه ، دوار غرباويين ، جماعة أولاد غانم ، قيادة أولاد غانم ، دائرة الجديدة.
2 درقاوي ونجيد	عقارية ر.ع 08/61562	2214	محمد الدرقاوي وشركاؤه ، 61 ، زنقة عبد الخالق مدينة سيدي بنور.
3 مفصل 1	عقارية ر.ع 08/61559	6999	أحمد بن علي مفضل ، دوار المطاطرة ، قبيلة براكة ، فخذة أولاد بوعزيز الجنوبية ، قيادة أولاد غانم.
4 نوال	عقارية ر.ع 08/61557	7062	عبد القادر صفار وشركاؤه ، 29 ، زنقة الشهيد حسن بن بدار ، كدية بن دريس ، الجديدة.
المساحة الاجمالية		19371	

المادة الثالثة

يعهد إلى رئيس مجلس جماعة سيدي بنور تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 شعبان 1416 (26 ديسمبر 1995).

الامضاء : عبد اللطيف الفيلالي.

وقعه بالعطف :

وزير الدولة في الداخلية ،

الامضاء : ادريس البصري.

قرار لوزير السياحة رقم 2884.95 صادر في 16 من جمادى الآخرة 1416 (10 نوفمبر 1995) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف

وزير السياحة ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي ، آمرين مساعدين ، وذلك لصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير السياحة من ميزانية وزارة السياحة.

المندوبيات الجهوية	الآمرون المساعدون بالصرف	المحاسبون المكلفون
	السادة :	
الدار البيضاء	باقر المسفر ، مندوب جهوي للسياحة.	الخازن الجهوي بالدار البيضاء
أكادير	شكيب لحلو ، مندوب جهوي للسياحة.	الخازن الجهوي بأكادير
وجدة	محمد العلمي ، مندوب جهوي للسياحة.	الخازن الجهوي بوجدة
فاس	عبد السلام العبادي ، مندوب جهوي للسياحة.	الخازن الجهوي بفاس
مكناس	عبد الكريم واشيخ ، مندوب جهوي للسياحة.	الخازن الجهوي بمكناس
الرباط	محمد ادريوش ، مندوب جهوي للسياحة.	الخازن الجهوي بالرباط
مراكش	محمد السرغيني الشيب ، مندوب جهوي للسياحة.	الخازن الجهوي بمراكش

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

المادة الثانية. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 16 من جمادى الآخرة 1416 (10 نوفمبر 1995).

الامضاء : محمد العلوي المحمدي.

قرار لوزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية رقم 2880.95 صادر في 23 من جمادى الآخرة 1416 (17 نوفمبر 1995) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ،

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي ، الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم وذلك لصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير التجارة والصناعة والصناعة التقليدية من ميزانية وزارة التجارة والصناعة والصناعة التقليدية.

العمالات والأقاليم	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
	السادة :	السادة :	
لمجموع تراب المملكة	مولاي المصطفى العزيزي ، مدير التجهيزات العامة.	عبد اللطيف رمتوم وعبلا بهوش.	الخازن الجهوي لولاية الرباط وسلا.
أكادير	الحسن بختي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بولاية أكادير.	عدي شجري والهلالي القرشي وعلي مغنوي.	الخازن الجهوي بأكادير.
الجهة الجنوبية	عدي شجري ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالجنوب.	الحسن بختي ومحمد يحيى المغازلي وعادل رشدي.	الخازن الجهوي بأكادير.
تارودانت	الهلالي القرشي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتارودانت.	الحسن بختي ومحمد بوتدغارت وعبد الله أشبارو.	الخازن الاقليمي بتارودانت.
ورزازات	محمد بوتدغارت ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بورزازات.	الحسن بختي ومحمد الحجبي.	الخازن الاقليمي بورزازات.
تيزنيت	عبد الحفيظ يعقوبي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتيزنيت.	الحسن بختي وعبد الرحيم زواكي.	الخازن الاقليمي بتيزنيت.
كلميم	امصبر محمد ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بكلميم.	الحسن بختي وعبد الرحيم النوغبي وصالح خبير.	الخازن الاقليمي بكلميم.
طاطا	أيت خابا علي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بطاطا.	الحسن بختي والهلالي القرشي ورشيد طبوشي.	محصل المالية بطاطا.
العيون وبوجدور	لحسن طوسي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالعيون.	الحسن بختي واعريكة عبد الله وواحي عمر.	محصل المالية ببوجدور.
طانطان	أبو الأسعد المولادي العمراني ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بطانطان.	الحسن بختي ومحمد عظيم وعبد المغيث أيت زيري.	محصل المالية بطانطان.
السمارة	واحي عمر ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالسمارة.	الحسن بختي وعدي شجري ولحسن طوسي.	محصل المالية بالسمارة.
أسا – الزاك	عبد الرحيم النوغبي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بأسا – الزاك.	الحسن بختي وامصبر محمد.	محصل المالية بأسا – الزاك.
وادي الذهب	عبد الحميد الفقيهي ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بوادي الذهب.	الحسن بختي ولحسن طوسي ولحسن معزيزي.	محصل المالية بالداخلة.
تانسيفت	عبد السلام زكار ، مدير جهوي للأشغال العمومية بتانسيفت.	لحسن مولودي ومصطفى بروك وعبد الغني سرحان.	الخازن الجهوي لولاية مراكش.
مراكش	لحسن مولودي ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بمراكش.	عبد السلام زكار وعبدالنبي سرحان ومحمد نجيب لخصاصي.	الخازن الجهوي لولاية مراكش.
قلعة السراغنة	عبد الغني سرحان ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بقلعة السراغنة.	عبد السلام زكار وسعيد حماني.	الخازن الاقليمي بقلعة السراغنة.
أسفي	مصطفى بروك ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بأسفي.	عبد السلام زكار والطيبي أحمد وعبد اللطيف حيروف.	الخازن الاقليمي بأسفي.
الصويرة	الطيبي أحمد ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بالصويرة.	عبد السلام زكار ومصطفى بروك وأبو عنان محمد الادريسي.	الخازن الاقليمي بالصويرة.
الجهة الوسطى	أحمد صابر ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالوسط ومدير إقليمي للأشغال العمومية بولاية الدار البيضاء الكبرى.	ابراهيم باعمال وعبد الله العابد.	الخازن الجهوي لولاية الدار البيضاء الكبرى.
بنسليمان	كريم غلاب ، مدير إقليمي للأشغال العمومية ببنسليمان.	أحمد صابر وابراهيم باعمال وبوشعيب الكمراني.	الخازن الاقليمي ببنسليمان.
الجديدة	عبد الكريم البريشي ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بالجديدة.	أحمد صابر وإبراهيم باعمال ورناق عبد اللطيف.	الخازن الاقليمي بالجديدة.
سطات	ابراهيم باعمال ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بسطات.	أحمد صابر وعبد الكريم البريشي وعبد الغني علواني.	الخازن الاقليمي بسطات.
بني ملال	عبد الاله بلمقدم ، مدير إقليمي للأشغال العمومية ببني ملال.	أحمد صابر وباري بورقيع ومحمد بوهو.	الخازن الاقليمي ببني ملال.
خريبكة	محمد عز الدين عافري ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بخريبكة.	أحمد صابر وعبد الاله بلمقدم ونجيد المعطي.	الخازن الاقليمي بخريبكة.
أزيلال	باري بورقيع ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بأزيلال.	أحمد صابر والحسين بكاي.	الخازن الاقليمي بأزيلال.
الجهة الشمالية الغربية	قدرو بلعيش ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالشمال الغربي ومدير اقليمي للأشغال العمومية بولاية الرباط وسلا.	سعيد بن اعمار وعبد العزيز مالكي.	الخازن الجهوي لولاية الرباط وسلا.
الخميسات	بوعمرو تغوان ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالخميسات.	قدرو بلعيش وسعيد بن اعمار وزكريا العياشي.	الخازن الاقليمي بالخميسات.
القنيطرة	سعيد بن اعمار ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالقنيطرة.	قدرو بلعيش وأحمد أمركي.	الخازن الاقليمي بالقنيطرة.
سيدي قاسم	عبد الكبير نفوش ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بسيدي قاسم.	قدرو بلعيش وعبد القادر شرود ومولاي ادريس العثماني.	الخازن الاقليمي بسيدي قاسم.
طنجة	أحمد فؤاد بلقزيز ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بطنجة.	قدرو بلعيش ومحمد برتوري وبوزيدي عبد المالك.	الخازن الاقليمي بطنجة.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمالات والأقاليم	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
	السادة :	السادة :	
تطوان	محمد دردوري ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتطوان.	أحمد فؤاد بلقزيز ولحسن بنو وعبد السلام العمراني بوخبزة.	الخازن الاقليمي بتطوان.
العرائش	محمد حضوري ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالعرائش.	قدرو بلعيش وحسن الكرومي.	الخازن الاقليمي بالعرائش.
شفشاون	لحسن بنو ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بشفشاون.	قدرو بلعيش ومحمد دردوري ومحمد السعداني.	الخازن الاقليمي بشفشاون.
الجهة الوسطى الشمالية	امحمد بنصر ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالوسط الشمالي بفاس.	محمد صبري ومحمد المحمدي.	الخازن الجهوي بولاية فاس.
فاس	محمد صبري ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بفاس.	امحمد بنصر وأحمد اجعطيط ومحمد المحمدي.	الخازن الجهوي بولاية فاس.
تاونات	الخلافة يوسفي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتاونات.	امحمد بنصر ومحمد صبري ومحمد بليلي.	الخازن الاقليمي بتاونات.
بولمان	سيدي محمد عفيفي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية ببولمان.	امحمد بنصر ومحمد المحمدي وبلقاسم نجاح.	الخازن الاقليمي بميسور.
تازة	محمد المحمدي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتازة.	امحمد بنصر وعبد المالك اسماعيلي وعبد الله بقال.	الخازن الاقليمي بتازة.
الحسيمة	عبد الله اسماعيلي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالحسيمة.	امحمد بنصر ومحمد المحمدي وعبد المالك الخطابي.	الخازن الاقليمي بالحسيمة.
الجهة الشرقية	موحى حماوي ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالشرق ومدير اقليمي للأشغال العمومية بوجدة.	محمد بجغيت ونقروز عجرودي.	الخازن الجهوي بوجدة.
الناضور	محمد بجغيت ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالناضور.	موحى حماوي وعباس المرادي.	الخازن الاقليمي بالناضور.
فجيج	عبد المالك بن تواحيت ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بفجيج.	موحى حماوي والطرهوشي حسن.	الخازن الاقليمي ببوعرفة.
الجهة الوسطى الجنوبية	لحسن عياش ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالوسط الجنوبي بمكناس.	عودى عقى وعبد الله حمني.	الخازن الجهوي بولاية مكناس.
مكناس	عودى عقى ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بمكناس.	لحسن عياش ومحمد وعلي.	الخازن الجهوي بولاية مكناس.
إفران	عبد الله حمني ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بافران.	لحسن عياش وامحمد الزاهر.	الخازن الاقليمي بإفران.
خنيفرة	محمد أوتيفي ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بخنيفرة.	لحسن عياش وعبد الله حمني وعبد العزيز أبو زيد.	الخازن الاقليمي بخنيفرة.
الرشيدية	الحسين أيت بلة ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بالرشيدية.	لحسن عياش ومحمد أوتيفي وصالح أقبيش.	الخازن الاقليمي بالرشيدية.

المادة الثانية. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 23 من جمادى الآخرة 1416 (17 نوفمبر 1995).

الامضاء : ادريس جطو.

قرار لوزير المالية والاستثمارات الخارجية رقم 2972.95 صادر في 28 من جمادى الآخرة 1416 (22 نوفمبر 1995) بتعيين آمرين مساعدين بالصرف ونواب عنهم.

وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولا سيما الفصلين 5 و 64 منه ،

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفون الواردة أسماؤهم في الجدول التالي ، الأولون آمرين مساعدين والآخرون نوابا عنهم وذلك لصرف الاعتمادات المفوضة إليهم من لدن وزير المالية والاستثمارات الخارجية من ميزانية وزارة المالية والاستثمارات الخارجية.

العمالات والأقاليم	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
	السادة :	السادة :	
لمجموع تراب المملكة	مولاي المصطفى العزيزي ، مدير التجهيزات العامة.	عبد اللطيف رستوم وعبلا بهوش.	الخازن الجهوي لولاية الرباط وسلا.
أكادير	الحسن بختي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بولاية أكادير.	عدي شجري والهلالي القرشي وعلي مغنوي.	الخازن الجهوي بأكادير.
الجهة الجنوبية	عدي شجري ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالجنوب.	الحسن بختي ومحمد يحيى المغازلي وعادل رشدي.	الخازن الجهوي بأكادير.
تارودانت	الهلالي القرشي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتارودانت.	الحسن بختي ومحمد بوتدغارت وعبد الله أشبارو.	الخازن الاقليمي بتارودانت.
ورزازات	محمد بوتدغارت ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بورزازات.	الحسن بختي ومحمد الحجبي.	الخازن الاقليمي بورزازات.
تيزنيت	عبد الحفيظ يعقوبي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتيزنيت.	الحسن بختي وعبد الرحيم زولكي.	الخازن الاقليمي بتيزنيت.
كلميم	امصبر محمد ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بكلميم.	الحسن بختي وعبد الرحيم النوعبي وصالح خبير.	الخازن الاقليمي بكلميم.
طاطا	أيت خلبا علي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بطاطا.	الحسن بختي والهلالي القرشي ورشيد طبوشي.	محصل المالية بطاطا.
العيون وبوجدور	لحسن طوسي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالعيون.	الحسن بختي واعريكة عبد الله وراحي عمر.	محصل المالية ببوجدور.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

العمالات والأقاليم	الآمرون المساعدون بالصرف	النواب	المحاسبون المكلفون
	السادة :	السادة :	
طانطان	أبو الأسعد المولدي العمراني ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بطانطان.	الحسن بختي ومحمد عظيم وعبد المغيث أيت زيري.	محصل المالية بطانطان
السمارة	واهي عمر ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالسمارة.	الحسن بختي وعدي شجري ولحسن طوسي.	محصل المالية بالسمارة.
أسا – الزاك	عبد الرحيم النوغبي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بأسا – الزاك.	الحسن بختي وامصبر محمد..	محصل المالية بأسا – الزاك.
وادي الذهب	عبد الحميد الفقيهي ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بوادي الذهب.	الحسن بختي ولحسن طوسي ولحسن معزيزي.	محصل المالية بالداخلة.
تانسيفت	عبد السلام زكار ، مدير جهوي للأشغال العمومية بتانسيفت.	لحسن مولودي ومصطفى بروك وعبد الغني سرحان.	الخازن الجهوي لولاية مراكش.
مراكش	لحسن مولودي ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بمراكش.	عبد السلام زكار وعبد الغني سرحان ومحمد نجيب لخصاصي.	الخازن الجهوي لولاية مراكش.
قلعة السراغنة	عبد الغني سرحان ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بقلعة السراغنة.	عبد السلام زكار وسعيد حماني.	الخازن الاقليمي بقلعة السراغنة.
آسفي	مصطفى بروك ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بآسفي.	عبد السلام زكار والطيبي أحمد وعبد اللطيف حيروف.	الخازن الاقليمي بآسفي.
الصويرة	الطيبي أحمد ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بالصويرة.	عبد السلام زكار ومصطفى بروك وأبو عنان محمد الادريسي.	الخازن الاقليمي بالصويرة.
الجهة الوسطى	أحمد صابر ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالوسط ومدير إقليمي للأشغال العمومية بولاية الدار البيضاء الكبرى.	ابراهيم باعمال وعبد الله العابد.	الخازن الجهوي لولاية الدار البيضاء الكبرى.
بنسليمان	كريم غلاب ، مدير إقليمي للأشغال العمومية ببنسليمان.	أحمد صابر وابراهيم باعمال وبوشعيب الكمراني.	الخازن الاقليمي ببنسليمان.
الجديدة	عبد الكريم البريشي ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بالجديدة.	أحمد صابر وإبراهيم باعمال ورناق عبد اللطيف.	الخازن الاقليمي بالجديدة.
سطات	ابراهيم باعمال ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بسطات.	أحمد صابر وعبد الكريم البريشي وعبد الغني علواني.	الخازن الاقليمي بسطات.
بني ملال	عبد الاله بلمقدم ، مدير إقليمي للأشغال العمومية ببني ملال.	أحمد صابر وباري بورقيع ومحمد بوهو.	الخازن الاقليمي ببني ملال.
خريبكة	محمد عز الدين عافري ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بخريبكة.	أحمد صابر وعبد الاله بلمقدم ونجيد المعطي.	الخازن الاقليمي بخريبكة.
أزيلال	باري بورقيع ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بأزيلال.	أحمد صابر والحسين بكاي.	الخازن الاقليمي بأزيلال.
الجهة الشمالية الغربية	قدرو بلعيش ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالشمال الغربي ومدير اقليمي للأشغال العمومية بولاية الرباط وسلا.	سعيد بن اعمار وعبد العزيز مالكي.	الخازن الجهوي لولاية الرباط وسلا.
الخميسات	بوعمرو تغوان ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالخميسات.	قدرو بلعيش وسعيد بن اعمار وزكريا العياشي.	الخازن الاقليمي بالخميسات.
القنيطرة	سعيد بن اعمار ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالقنيطرة.	قدرو بلعيش وأحمد أمركي.	الخازن الاقليمي بالقنيطرة.
سيدي قاسم	عبد الكبير نفوش ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بسيدي قاسم.	قدرو بلعيش وعبد القادر شرود ومولاي ادريس العثماني.	الخازن الاقليمي بسيدي قاسم.
طنجة	أحمد فؤاد بلقزيز ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بطنجة.	قدرو بلعيش ومحمد دردوري وبوزيدي عبد المالك.	الخازن الاقليمي بطنجة.
تطوان	محمد دردوري ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتطوان.	أحمد فؤاد بلقزيز ولحسن بنو وعبد السلام العمراني بوخبزة.	الخازن الاقليمي بتطوان.
العرائش	محمد حضوري ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالعرائش.	قدرو بلعيش وحسن الكرومي.	الخازن الاقليمي بالعرائش.
شفشاون	لحسن بنو ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بشفشاون.	قدرو بلعيش ومحمد دردوري ومحمد السعداني.	الخازن الاقليمي بشفشاون.
الجهة الوسطى الشمالية	امحمد بنصر ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالوسط الشمالي بفاس.	محمد صبري ومحمد المحمدي.	الخازن الجهوي بولاية فاس.
فاس	محمد صبري ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بفاس.	امحمد بنصر وأحمد اجعطيط ومحمد المحمدي.	الخازن الجهوي بولاية فاس.
تاونات	الخلافة يوسفي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتاونات.	امحمد بنصر ومحمد صبري ومحمد بليلي.	الخازن الاقليمي بتاونات.
بولمان	سيدي محمد عفيفي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية ببولمان.	امحمد بنصر ومحمد المحمدي وبلقاسم نجاح.	الخازن الاقليمي بميسور.
تازة	محمد المحمدي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بتازة.	امحمد بنصر وعبد المالك اسماعيلي وعبد الله بقال.	الخازن الاقليمي بتازة.
الحسيمة	عبد الله اسماعيلي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالحسيمة.	امحمد بنصر ومحمد المحمدي وعبد المالك الخطابي.	الخازن الاقليمي بالحسيمة.
الجهة الشرقية	موحى حماوي ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالشرق ومدير اقليمي للأشغال العمومية بوجدة.	محمد بجغيت ونقروز عجرودي.	الخازن الجهوي بوجدة.
الناضور	محمد بجغيت ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بالناضور.	مد ى حماوي وعباس المرادي.	الخازن الاقليمي بالناضور.
فجيج	عبد المالك بن تواحيت ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بفجيج.	موحى حماوي والطرهوشي حسن.	الخازن الاقليمي ببوعرفة.
الجهة الوسطى الجنوبية	لحسن عياش ، مدير جهوي للأشغال العمومية بالوسط الجنوبي بمكناس.	عودى عقى وعبد الله حمتي.	الخازن الجهوي بولاية مكناس.
مكناس	عودى عقى ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بمكناس.	لحسن عياش ومحمد وعلي.	الخازن الجهوي بمكناس.
افران	عبد الله حمتي ، مدير اقليمي للأشغال العمومية بافران.	لحسن عياش وامحمد الزاهر.	الخازن الاقليمي بافران.
خنيفرة	محمد أوتيفي ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بخنيفرة.	لحسن عياش وعبد الله حمتي وعبد العزيز أبو زيد.	الخازن الاقليمي بخنيفرة.
الرشيدية	الحسين أيت بلة ، مدير إقليمي للأشغال العمومية بالرشيدية.	لحسن عياش ومحمد أوتيفي وصالح أقبيش.	الخازن الاقليمي بالرشيدية.

المادة الثانية. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 28 من جمادى الآخرة 1416 (22 نوفمبر 1995).

الامضاء : محمد القباج.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الأشغال العمومية رقم 2998.95 صادر في 4 رجب 1416 (27 نوفمبر 1995) بتعيين آمر مساعد بالصرف ونائب عنه

وزير الأشغال العمومية ،

بناء على المرسوم الملكي رقم 330.66 الصادر في 10 محرم 1387 (21 أبريل 1967) بسن نظام عام للمحاسبة العامة ، كما وقع تغييره ولاسيما الفصلين 5 و 64 منه ؛

وبعد موافقة وزير المالية والاستثمارات الخارجية ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يعين الموظفان الواردة أسماؤهما في الجدول التالي ، الأول آمرا مساعدا والآخر نائبا عنه وذلك لصرف الاعتمادات المفوضة إليهما من لدن وزير الأشغال العمومية من ميزانية وزارة الأشغال العمومية.

الولاية	الآمر المساعد بالصرف	النائب	المحاسب المكلف
ولاية الدار البيضاء الكبرى	السيد العربي بنشيخ ، مدير المدرسة الحسنية.	السيد رحال الصالحي ، كاتب عام للمدرسة الحسنية للأشغال العمومية.	الخازن الجهوي لولاية الدار البيضاء الكبرى.

المادة الثانية. – تبين في تفويض الاعتمادات المسند الى الآمر المساعد بالصرف المشار اليه في المادة الأولى من هذا القرار ، أبواب الميزانية التي يقوم بصرف النفقات منها.

المادة الثالثة. – ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 4 رجب 1416 (27 نوفمبر 1995).

الامضاء : عبد العزيز مزيان بلفقيه.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2930.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد لحسن امحمد اشملال ، المدير الاقليمي للفلاحة بشفشاون ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بشفشاون للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد لحسن امحمد اشملال أو عاقه عائق ناب عنه السيد الحسين نجاح ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2931.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد أزلال ، المدير الاقليمي للفلاحة بصفرو ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بصفرو للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد محمد أزلال أو عاقه عائق ناب عنه السيد ادريس بوجبهة ، رئيس مصلحة الانتاج الفلاحي.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2932.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد مولاي علي ابراهيمي ، المدير الاقليمي للفلاحة ببولمان ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة ببولمان للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد مولاي علي ابراهيمي أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد الخطابي ، رئيس مصلحة الاعداد.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2933.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد ادريس فاسي فهري ، المدير الاقليمي للفلاحة بولاية الرباط وسلا ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بولاية الرباط وسلا للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد ادريس فاسي فهري أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد الراشيدي ، رئيس مصلحة الدراسات والبرمجة والمتابعة.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2934.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد العياشي غازي ، المدير الاقليمي للفلاحة بسيدي قاسم ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بسيدي قاسم للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد العياشي غازي أو عاقه عائق ناب عنه السيد أحمد العزماني ، رئيس مصلحة الدراسات والبرمجة والمتابعة.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2935.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد بوكنين ، المدير الاقليمي للفلاحة بطانطان ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بطانطان للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد محمد بوكنين أو عاقه عائق ناب عنه السيد المصطفى شهبي ، رئيس المصلحة البيطرية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2936.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض إلى السيد عقة اولهبوب ، المدير الاقليمي للفلاحة بفجيج ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بفجيج للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد عقة اولهبوب أو عاقه عائق نابت عنه السيدة نزيهة ختو ، رئيسة المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2937.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد موحى موساوي ، المدير الاقليمي للفلاحة بتاونات ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بتاونات للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد موحى موساوي أو عاقه عائق ناب عنه السيد امبارك خديري ، رئيس مصلحة الاعداد.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2942.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد حسن التومي ، المدير الاقليمي للفلاحة بشيشاوة ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بشيشاوة للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد حسن التومي أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد العبداوي ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2943.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد عبد السلام الشاعر ، المكلف بتسيير شؤون المختبر الجهوي للتحاليل والأبحاث البيطرية بطنجة ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمختبر الجهوي للتحاليل والأبحاث البيطرية بطنجة للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2944.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد فؤاد قراب ، المدير الاقليمي للفلاحة بالسمارة ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بالسمارة للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2957.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد العابد علمي سني ، المدير الاقليمي للفلاحة بالدار البيضاء ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بالدار البيضاء للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد العابد علمي سني أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد امسكان ، رئيس مصلحة زجر الغش.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2958.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة.ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد امحمد بنسودة ، المدير الاقليمي للفلاحة ببني ملال ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة ببني ملال للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد امحمد بنسودة أو عاقه عائق ناب عنه السيد صالح أوهموا ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2959.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بماموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد امحمد بويمج ، المدير الاقليمي للفلاحة ببنسليمان ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة ببنسليمان للقيام بماموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد امحمد بويمج أو عاقه عائق ناب عنه السيد الحنفي خلوفي ، رئيس مصلحة الانتاج الفلاحي.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2960.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد شهبون ، المدير الاقليمي للفلاحة بأزيلال ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة لموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بأزيلال للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد محمد شهبون أو عاقه عائق ناب عنه السيد عبد القادر لقويسمي ، رئيس مصلحة الاعداد.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2961.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد حمادي دايمين ، المدير الاقليمي للفلاحة بسطات ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بسطات للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد حمادي دايمين أو عاقه عائق ناب عنه السيد عبد القادر الطوالي ، رئيس المصلحة الادارية.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2962.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد محمد المدور ، المدير الاقليمي للفلاحة بالجديدة ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بالجديدة للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد محمد المدور أو عاقه عائق ناب عنه السيد علي بوزلماط ، رئيس مصلحة الانتاج الفلاحي.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

قرار لوزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي رقم 2963.95 صادر في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995) بتفويض الامضاء

وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي ،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.95.40 الصادر في 27 من رمضان 1415 (27 فبراير 1995) بتعيين أعضاء الحكومة ؛

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

وعلى الظهير الشريف رقم 1.57.068 الصادر في 9 رمضان 1376 (10 أبريل 1957) في شأن تفويض إمضاء الوزراء وكتاب الدولة ونواب كتاب الدولة ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما الفصل الأول منه ؛

وعلى القرار الصادر في 7 جمادى الاولى 1350 (20 سبتمبر 1931) بتنظيم التعويض عن مصاريف التنقل والقيام بمأموريات ، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.73.312 بتاريخ 10 صفر 1394 (5 مارس 1974) ولاسيما الفصل 20 منه ،

قرر ما يلي :

المادة الأولى

يفوض الى السيد حسن مومادي ، المدير الاقليمي للفلاحة بقلعة السراغنة ، الامضاء نيابة عن وزير الفلاحة والاستثمار الفلاحي على الأوامر الصادرة للموظفين التابعين للمديرية الاقليمية للفلاحة بقلعة السراغنة للقيام بمأموريات داخل المملكة.

المادة الثانية

إذا تغيب السيد حسن مومادي أو عاقه عائق ناب عنه السيد محمد دحمان ، رئيس مصلحة الانتاج الفلاحي.

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 20 من رجب 1416 (13 ديسمبر 1995).

الامضاء : حسن أبو أيوب.

نظام المياه

إعلانات بإجراء ابحاث

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2262.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة السعادة لمدة ثمانية أيام ابتداء من 30 أكتوبر 1995 بحث علني في طلب السيد عباس بن بريك الشاوي الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 2،54 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 10 هكتارات و 15 آرا يقع بدوار شيشر بجماعة السعادة.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة السعادة بعمالة مراكش ـ المنارة.

*
* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2263.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة السعادة لمدة ثمانية أيام ابتداء من 15 نوفمبر 1995 بحث علني في طلب السيد مولاي عبد الله مبارك الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 0،75 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 3 هكتارات يقع بدوار مولاي علي بجماعة السعادة.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة السعادة بعمالة مراكش ـ المنارة.

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2264.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة آيت ايمور لمدة ثمانية أيام ابتداء من 30 أكتوبر 1995 بحث علني في طلب السيد حميد الصايل الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 2،21 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 8 هكتارات و 86 آرا و 10 سنتيارات يقع بدوار آيت أحمان بآيت ايمور.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة آيت ايمور بعمالة مراكش ـ المنارة.

*
* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2265.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة آيت ايمور لمدة ثمانية أيام ابتداء من 15 نوفمبر 1995 بحث علني في طلب السيد اليزيد بازي الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 1،40 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 5 هكتارات و 6 آرات يقع بدوار تمزكلفت بقيادة آيت ايمور.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة آيت ايمور بعمالة مراكش ـ المنارة.

*
* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2266.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة آيت ايمور لمدة ثمانية أيام ابتداء من 30 أكتوبر 1995 بحث علني في طلب السيد عمر بن المهدي الصايل الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 1،73 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 6 هكتارات و 93 آرا و 50 سنتيارا يقع بدوار آيت أحمان بآيت ايمور.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة آيت ايمور بعمالة مراكش ـ المنارة.

*
* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2267.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة رأس العين لمدة ثمانية أيام ابتداء من 30 أكتوبر 1995 بحث علني في طلب السادة محمد سوهل ومن معه الترخيص لهم في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 1،21 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 4 هكتارات و 86 آرا يقع بدوار العكرمة ، رأس العين بدائرة سيدي بوعثمان.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة رأس العين بإقليم قلعة السراغنة.

*
* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2268.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة تمصلوحت لمدة ثمانية أيام ابتداء من 15 نوفمبر 1995 بحث علني في طلب السيد أحمد بن عبد الله رضا الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 1،13 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 4 هكتارات و 52 آرا يقع بدوار أولاد يحيى بقيادة تمصلوحت بدائرة تحناوت.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة تمصلوحت بإقليم الحوز.

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2269.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة تحناوت لمدة ثمانية أيام ابتداء من 30 أكتوبر 1995 بحث علني في طلب السيد عبد النبي ابن فصيح الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 0،91 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 3 هكتارات و 64 آرا و 80 سنتيارا يقع بدوار الدشيرة بجماعة تحناوت.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة تحناوت بإقليم الحوز.

*
* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2270.95 صادر في 22 من صفر 1416 (21 يوليو 1995) سيجرى بقيادة أولاد بوكرين لمدة ثمانية أيام ابتداء من 15 نوفمبر 1995 بحث علني في طلب السيد الحاج محمد الطاهري الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه لترين (2) في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 8 هكتارات يقع بدوار أولاد عثمان بأولاد بوكرين بجماعة المربوح

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة أولاد بوكرين بإقليم قلعة السراغنة.

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2247.95 صادر في 3 ربيع الأول 1416 (فاتح أغسطس 1995) سيجرى بقيادة السعادة لمدة ثمانية أيام ابتداء من 15 نوفمبر 1995 بحث علني في طلب السيد محمد آيت بن مسعود الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 0،75 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 3 هكتارات يقع بدوار أولاد بوعيشة بجماعة السعادة.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة السعادة بعمالة مراكش – المنارة.

*
* *

بموجب قرار لمدير المكتب الجهوي للاستثمار الفلاحي للحوز رقم 2248.95 صادر في 3 ربيع الأول 1416 (فاتح اغسطس 1995) سيجرى بقيادة أولاد حسون لمدة ثمانية أيام ابتداء من 30 نوفمبر 1995 بحث علني في طلب السيد عبد المجيد سيكوك الترخيص له في أخذ الماء بواسطة الضخ من باطن الأرض ويبلغ الصبيب المستمر المطلوب الحصول عليه 0،81 لترا في الثانية وذلك من أجل سقي عقار مساحته 3 هكتارات و 25 آرا يقع بدوار الرياض بجماعة أولاد حسون.

وقد وضع الملف بمكاتب قيادة أولاد حسون بعمالة سيدي يوسف بن علي.

bomaroc.com

Copie téléchargée sur bomaroc.com, non officielle. Seul le Bulletin officiel publié par le SGG (sgg.gov.ma) fait foi.